الاستقرار المجتمعي
مفهومه، مقوماته، سبل تحقيقه
في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

إعداد

د. محمد عبد الله عبد الله متولي فايد

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا

الاستقرار المجتمعي مفهومه، مقوماته، سبل تحقيقه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

محمد عبد الله عبد الله متولي فايد

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، طنطا، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: mohammedfayed618@gmail.com

ملخص البحث:

لقد شكّل مفهوم الاستقرار المجتمعي ولا يزال يشكل محورًا أساسيًا في حياة الإنسان وفي تفكيره، سواء أكان ذلك على مستوى الفرد أم الجماعة أم الدولة، فالحاجة إلى ذلك الاستقرار المجتمعي بكافة صوره وأشكاله، من أهم الحاجات الفطرية والشرعية، التي لا يمكن أن يكون سلوك الإنسان سوياً بدونها أو بمعزل عنها؛ لذا فقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان الرؤية الإسلامية للاستقرار المجتمعي في ضوء المقاصد الشرعية، يظهر ذلك من خلال الوقوف على ما يلي: المبحث الأول : مفهوم الاستقرار المجتمعي وصلته بمقاصد الشريعة الإسلامية: المطلب الأول : مفهوم الاستقرار المجتمعي. المطلب الثاني : التأصيل الشرعي للاستقرار المجتمعي. المطلب الثالث: علاقة الاستقرار المجتمعي بمقاصد الشريعة الإسلامية. المبحث الثاني: مقومات الاستقرار المجتمعي وسبل تحقيقه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية: المطلب الأول: الأمن الروحي والأخلاقي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. المطلب الثاني: الأمن الفكري وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. المطلب الثالث: الأمن السياسي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. المطلب الرابع: الأمن الاجتماعي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. المطلب الخامس: الأمن الاقتصادي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. وانتهت الدراسة بجملة من النتائج والتوصيات، التي تحث على الالتزام بثقافة الأمن في نفوس الأفراد والمجتمعات، وتربيتهم تربية إسلامية صالحة، وفق مقاصد الشريعة الإسلامية؛ للعمل على تحقيق الطمأنينة والاستقرار في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الاستقرار المجتمعي، مقاصد الشريعة، الأمن الروحي، الأمن الفكري، الأمن السياسي، الأمن الاجتماعي، الأمن الاقتصادي.

Social stability: its concept, components, and ways to achieve it in the light of the purposes of Islamic Shariah

Mohamed Abdullah Abdullah Metwally Fayed
Department of Da`wah and Islamic Culture, Faculty of Theology and Da`wah, Al-Azhar University, Tanta, Arab Republic of Egypt.
Email: mohammedfayed618@gmail.com

Abstract :

The concept of social stability has constituted and continues to be a fundamental focus in human life and thinking, whether at the level of the individual, the group or the state. without it or without it; Therefore, this study aimed to clarify the Islamic vision of societal stability in the light of the legitimate purposes. This is shown by standing on the following: The first topic: the concept of social stability and its relationship to the purposes of Islamic Shariah The first requirement: the concept of social stability. The second requirement: the legitimate rooting of social stability. The third requirement: the relationship of social stability to the purposes of Islamic Shariah. The second topic: the elements of social stability and ways to achieve it in the light of the purposes of Islamic Shariah : The first requirement: spiritual and moral security and ways to achieve social stability through it in the light of the purposes of Islamic Shariah. The second requirement: intellectual security and ways to achieve social stability through it in the light of the purposes of Islamic Shariah. The third requirement: political security and ways to achieve societal stability through it in light of the purposes of Islamic Shariah. The fourth requirement: social security and ways to achieve social stability through it in the light of the purposes of Islamic Shariah. The fifth requirement: economic security and ways to achieve social stability through it in light of the purposes of Islamic Shariah. The study ended with a set of results and recommendations, which urge commitment to a culture of security in the hearts of individuals and societies, and their upbringing in a valid Islamic education, in accordance with the purposes of Islamic Shariah. To work to achieve peace and stability in society.

Keywords: social stability, the purposes of Shariah, spiritual security, intellectual security, political security, social security, economic security.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أولا: المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، صلاة وسلامًا عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد.....

فالاستقرار المجتمعي هو حجر الزاوية الذي يرتكز عليه التقدم في سبيل تحقيق الأهداف الجماعية المشتركة للأفراد والمجتمعات، وهو مطلب أساسي ملحّ، يتطلع إليه الفرد منذ بدء الخليقة، وفي أيّ مرحلة من مراحل حياته، ويتطلب من الدول والحكومات والأنظمة، العديد من الجهود المميزة لتحقيقه سواء على مستوى الأسرة أو القرية أو المدينة أو الدولة أو المستوى العالمي؛ لأنّه ركيزة أساسية لاستقرار الحياة البشرية، ومن ثمّ فإن الحاجة إلى الأمن والاستقرار، تعدّ أمرًا أساسيًا لا استغناء عنه؛ لاستمرار الحياة وديمومتها وعمران الأرض التي استخلف الله تعالى عليها الإنسان، أما إذا انعدم الأمن، فإن ذلك يؤدي إلى القلق والخوف ويحول دون الاستقرار والبناء، ويدعو إلى الهجرة والتشرد، وتوقف أسباب الرزق مما يقود إلى انهيار المجتمعات ومقومات وجودها، فنعمة الأمن والاستقرار في الأوطان، من أجَلّ النعم التي أنعم الله - تعالى - بها على الإنسان بعد نعمة الإسلام.

كما أنّ ذلك الاستقرار المجتمعي يعدّ فريضة شرعية، وضرورة حياتية، لا يستغنى عنها الإنسان، ويعتبر كذلك قاعدة من القواعد العامة لمقاصد

التشريع الإسلامي وهدفًا من أهدافه، إذ إن القواعد العامة الشرعية لا تكون كذلك إلا إذا اندرج تحتها جزئيات كثيرة تضبطها وترتبط هذه الجزئيات بها؛ لذا فقد هدفت المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، في الدرجة الأولى إلى الاستقرار المجتمعي الآمن بمعناه الشامل، الذي يزدهر العمران الإنساني بتحققه، وتنمحى آثاره وتتراجع أطواره بغيبته؛ ومن ثمّ فقد حثت الشريعة الغرّاء بتعاليمها السمحة على الحفاظ على الاستقرار المجتمعي بجميع صوره وأشكاله.

والرؤية الإسلامية الشاملة عندما تمتد، لترى مصادر الخوف وسبل الأمن في سائر مناحي العمران الإنساني المعاصر، وترى مصادر الخوف وسبل الأمن تتخلل للوسائل الخادمة لمقاصد وضرورات الدين كلها ابتداء بحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، في شئون الأفراد والأسر، وشئون طبقات المجتمع، وشئون الأمة والإنسانية جمعاء فنرى الأمن يقابله القلق، والأمان يقابله الخوف، في ضوء علاقة الناس بعضهم ببعض، وعلاقتهم بالبيئة المحيطة من حولهم، فإنها لا بد لها حينئذٍ من موقف توضح فيه معالم الطريق لهذا الميدان الفسيح؛ كي تكون منارات يهتدى بها السائرون[1].

كما أنه إذا كان لكلّ نظام اجتماعي فلسفته، التي ينطلق منها، ويعبر عنها، ويسعى إلى تطبيقها وتحقيقها... فإن فلسفة الاستقرار الاجتماعي تقوم

(١) " الروح والمادة في الأمن المجتمعي ": د. محمد عمارة، صـ ٢٨-٣١، " بتصرف مقالة بمجلة حراء، تركيا- استانبول، السنة الخامسة، العدد ١٩، أبريل- يونيو ٢٠١٠م.

على تحقيق العدل والأمن الاجتماعيين؛ لذا فإن هذه الرؤية الفلسفية لمقومات الاستقرار المجتمعي - التي تربط بين المقوم الديني الروحي الفكري من جهة والمقوم المادي من جهة أخرى، من أجل تحقيق المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية - تميزت أيّما تميز حين جعلت أمن المعاش شرطًا لتحقيق أمن الروح والفكر للإنسان، حيث قررت أنّ صلاح الدين، مؤسس على صلاح المعاش[1].

ثانيًا: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تعود أهمية الدراسة الحالية إلى معالجة محور من محاور مؤتمر كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، الموسوم بـ " دَور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات "، وذلك من أجل بيان مدى عناية الشريعة الإسلامية باستمرار المجتمعات ونهضتها، وكذلك إيجاد التدابير الوقائية والعلاجية في الشريعة الإسلامية والقوانين المختلفة لتحقيق الاستقرار المجتمعي، الأمر الذي دعا

(١) قال الإمام أبو حامد الغزالي: (نظام الدين لا يحصل إلا بانتظام الدنيا، فنظام الدين بالمعرفة والعبادة، لا يتوصل إليهما إلا بصحة البدن، وبقاء الحياة، وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن..... ولعمري إن من أصبح آمناً في سربه، معافي في بدنه، وله قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها، فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية، وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلَمة، وطلب قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل، وهما وسيلتاه إلى سعادة الآخرة؟ فَإِذَنْ، بَانَ أَنَّ نِظَام الدنيا أعني مقادير الحاجة شرط لنظام الدين) " الاقتصاد في الاعتقاد": الإمام أبو حامد الغزالي، صـ ١٣٥، ط. مكتبة ومطبعة صبيح، القاهرة.

كثيرًا من الباحثين والمفكرين إلى تناول هذه الظاهرة بالدراسة والتحليل، وانطلاقاً من ذلك فإنّ أهمية البحث الحالي تتمثل فيما يلي:

أ) العمل على تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي بشتى الوسائل والأساليب الممكنة؛ وذلك للحفاظ على الوجود الإنساني، وتوفير سبل الطمأنينة والرفاهية والتغلب على العوز والمرض والجهل.

ب) إظهار أنّ الاستقرار المجتمعي الآمن في وجهة نظر الإسلام، ضرورة من ضرورات الحياة، حيث اعتبر الإسلام حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض من المقاصد الشرعية، فالأمن للإنسان بمنزلة غذائه وكسائه ومسكنه.

جـ) تأكيد أن الاستقرار المجتمعي أمر مطلوب لتحقيق التقدم والازدهار في جوانب الحياة المختلفة: الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والحضارية، ولذلك تسعى المجتمعات الإنسانية منذ القدم على اختلاف معتقداتها وتوجهاتها ومستوياتها الحضارية إلى توفير الأمن، ولا يقلقها شيء قدر ما يقلقها زعزعة أمنها واستقراره .

د) جاءت هذه الدراسة؛ لتجيب عن الأسئلة التي تثار حول مدلولات مصطلح الاستقرار المجتمعي، والتأصيل الشرعي له ، وتوضيح أبرز مقوماته في الشريعة الإسلامية، خاصة أننا نعيش في زمن اهتزت فيه أغلب المقومات الأمنية، وانتشرت فيه معظم عوامل الفوضى والخوف والقلق، من حروب مدمرة، ونزاعات قاتله، وفتن عمياء تجعل الحليم حيرانًا.

ثالثًا- منهج الدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي وهو " المنهج القائم على جمع المعلومات حول قضية معينة لتفسيرها وتحليلها،والوقوف على جوانبها المختلفة)[1] والذي يعرف كذلك بأنه: (المنهج الذي يعتمد على جمع البيانات وتحليلها واستخراج الاستنتاجات منها، ذات الدلالة والمغزى بالنسبة للموضوع أو المشكلة المطروحة للبحث)[2]

رابعًا - مشكلة الدراسة:

أصبحت المخاوف والحروب تمثل خطراً حقيقياً يواجه استقرار الوجود البشري وحضارته وإنجازاته، كما أن الأنشطة الإرهابية والأعمال التدميرية والنزاعات العصبية والخلافات الداخلية والخارجية، أصبحت تمارس على نطاق واسع عبر الزمان والمكان، الأمر الذي يعمل على عرقلة عملية الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي، ومن ثمّ فإنّ هذه الدراسة الحالية تنشد الوقوف على مقومات الأمن الاجتماعي وتدعيم عملية الاستقرار المجتمعي ببعض الحلول والمقترحات، كما تحاول الإجابة عن تساؤل رئيس وهو: ما المقصود بالاستقرار المجتمعي؟ وما أهم مقوماته؟ وما سبل تحقيقه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية؟

(١) " البحث العلمي مناهجه وتقنياته ": عمر محمد زيدان، صـ ١٠٠،ط. مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٣٩٤هـ.

(٢) "مناهج البحث في التربية وعلم النفس": عبد الحميد جابر، أحمد كاظم، صـ ١٣٦،ط. دار النهضة العربية ، القاهرة، سنة ١٩٧٨م.

خامسًا- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة بشكل عام إلى إيضاح ما يلي:

- التعرف على المقومات التي تعين على مواجهة العنف والتطرف وتعمل على تحقيق الأمن الفكري والسياسي والاجتماعي والاقتصادي.
- التوصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، التي تفيد في مواجهة ظاهرة " الصراع بين الأفراد والمجتمعات " أو " عدم الاستقرار المجتمعي" بصورة جديّة؛ لإعادة صياغة الأمن المجتمعي بكافة جانبه وأبعاده، وتحقيق أقصى قدر مِن رفاهية المجتمع واستقراره.
- الوقوف على دور المؤسسات الدينية وجهودها الدعوية نحو تحقيق الاستقرار المجتمعي، وانطلاقاً من هذا الهدف العام توجد مجموعة من الأهداف الأخرى والتي يحاول البحث الحالي تحقيقيها.

سادسًا - تقسيم الدراسة:

تشتمل هذه الدراسة على ما يلي:

أولًا - المقدمة.

ثانيًا - أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

ثالثًا - منهج الدراسة.

رابعًا - مشكلة الدراسة.

خامسًا - أهداف الدراسة.

سادسًا – تقسيم الدراسة.

المبحث الأول: مفهوم الاستقرار المجتمعي وصلته بمقاصد الشريعة الإسلامية:

المطلب الأول: مفهوم الاستقرار المجتمعي.

المطلب الثاني: التأصيل الشرعي للاستقرار المجتمعي.

المطلب الثالث: علاقة الاستقرار المجتمعي بمقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: مقومات الاستقرار المجتمعي وسبل تحقيقه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية:

المطلب الأول: الأمن الروحي والأخلاقي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الأمن الفكري وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: الأمن السياسي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الرابع: الأمن الاجتماعي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الخامس: الأمن الاقتصادي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول

مفهوم الاستقرار المجتمعي وصلته بمقاصد الشريعة الإسلامية

ويشتمل على ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الاستقرار المجتمعي.

المطلب الثاني: التأصيل الشرعي للاستقرار المجتمعي.

المطلب الثالث: علاقة الاستقرار المجتمعي بمقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول

مفهوم الاستقرار المجتمعي

لقد شكل مفهوم الاستقرار المجتمعي ولا يزال يشكل محورًا أساسيًا في حياة الإنسان وفي تفكيره، سواء كان ذلك على مستوى الفرد أم الجماعة أم الدولة، إذ يعتبر لذلك الاستقرار المجتمعي الأولوية الأولى في حياة الإنسان وفى ترسيخ وتوطيد دعائم استقراره ونموه وتقدمه، والمستقرئ لتعريفات الاستقرار المجتمعي في اصطلاح أهل العلم بمشاربه المختلفة، يجد تنوع النظرة، واختلاف التصور، وتباين المشارب، ولكن هذه التعريفات في النهاية، تحتوي على عناصر مشتركة وقيود هامة، يظهر ذلك من خلال الوقوف على ما يلي:

أ - المقصود بـ " الاستقرار ":

الاستقرار، لغةً: الثبات، ومنه: الاستقرار في المكان، أي: الثبات فيه. واستقرار المهر، أي: ثبوته[1].

ب - المقصود بـ " المجتمع ":

المجتمع يقصد به (مجموعة من الأفراد، يربط بينها رابط مشترك، يجعلها تعيش عيشة مشتركة، وتنظم حياتها في علاقات منتظمة معترف بها

(١) " معجم لغة الفقهاء": محمد رواس قلعجي، وحامد صادق قنيبي، صـ ٦٤، ط. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط. الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

فيما بينهم)[1]

ومن هنا يتبين أن المجتمع: يمثل مجموعة من الأفراد تعيش في بيئة محددة وموقع جغرافي واحد وتترابط مع بعضها، من خلال مؤسسات تنظم علاقاتهم وتخدم حاجاتهم، ويتشكل لدى هذه الجماعة تراثاً ثقافياً مشتركاً يجمعهم ويحسون معه بالانتماء والولاء إلى بعضهم، يدفعهم إلى حماية المجتمع وتماسكه واستقراره.

جـ - المقصود بـ " الاستقرار المجتمعي":

الاستقرار المجتمعي يقصد به (حالة الهدوء والسكينة التي تنتاب المجتمع، وتجعله قادرًا على تحقيق طموحاته وأهدافه؛ تبعًا للحالة السلمية، التي يمر بها نتيجة للتوازن الاجتماعي بين القوى والأحزاب والحركات السياسية والاجتماعية والدينية في المجتمع)[2]

ومن هنا يتبين أنّ: الاستقرار المجتمعي، متولد من الأمن الاجتماعي وناتج من نواتجه وأثر من آثاره، فهو الحالة التي

يستطيع المجتمع أن يتفاعل من خلالها مع المجتمعات الأخرى، دون وجود أية معوقات داخلية أو خارجية، تمنعه من أداء تلك المهام الملقاة على عاتقه أو المطلوبة منه، ومعلوم أن كل هذا غير متوفر إلا في وجود أجواء

(١) " المجتمع الإسلامي المعاصر ": محمد المبارك، صـ ١١، ط. دار الفكر، بيروت، ط. الخامسة، سنة ١٤٠٠هـ.

(٢) " أزمات ومرتكزات الاستقرار في المجتمعات العربية": د. عادل ياسر نصر،صـ ٢، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، د. ت

آمنة وظروف هادئة وأحوال مطمئنة .

د - المقصود بالأمن:

لما كان مصطلح " الاستقرار المجتمعي " مرتبطًا بمصطلح " الأمن الاجتماعي"، وجب حينئذٍ الوقوف على التعريف بهذين المصطلحين، حيث تناول كثير من العلماء مصطلح الأمن بالتعريف والتحديد، فذكروا أنه يقصد به: (الاستعداد والأمان بحفظ الضرورات الخمس من أي عدوان عليها، فكل ما دل على معنى الراحة والسكينة، وتوفير السعادة والرقي في أي شأن من شئون الحياة فهو أمن)[(١)].

ويعرف كذلك بأنه: (اطمئنان الإنسان على دينه ونفسه وعقله وأهله وسائر حقوقه، وعدم خوفه في الوقت الحالي أو في الزمن الآتي، في داخل بلاده ومن خارجها، ومن العدو وغيره، ويكون ذلك على وفق توجيه الإسلام وهدي الوحي، ومراعاة الأخلاق والأعراف والمواثيق)[(٢)].

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية أن الأمن عند فقهاء المسلمين (ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم

(١) " مقومات الأمن في القرآن الكريم": إبراهيم الهويمل، صـ ٩، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٥، العدد ٢٩. وانظر: " مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي": عبد الستار الهيتي، صـ٤، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر " الأمن الاجتماعي تحديات وتطلعات " المنعقد في البحرين لعام ٢٠٠٧م.

(٢) " القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن الشامل": نور الدين الخادمي، " لمجلد ٢١، العدد ٤٢، ص١٦، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب.

إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم)[1].

هـ - المقصود بـ " الأمن الاجتماعي ":

يعرف الأمن الاجتماعي بأنه (الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فرداً أو جماعة، في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضاً في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا)[2].

كما يعرف بأنه (كل ما يطمئن الفرد به على نفسه وماله ويضمن الشعور بالطمأنينة وعدم الخوف والاعتراف بوجوده وكيانه ومكانته بالمجتمع)[3].

و - المقصود بـ " المقاصد الشرعية ":

يقصد بمقاصد الشريعة: (المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها سواء أكانت تلك المعاني أحكامًا جزئية، أم مصالح كلية، أم سمات إجمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، وهو تقرير العبودية لله -

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية": ٦ / ١٧١، ط. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية،ط. دار السلاسل، الكويت،د. ت.

(٢) " الإسلام والأمن الاجتماعي ": د. محمد عمارة، صـ ١٢، ط. دار الشروق، ط. الأولى، سنة ٤١٨ هـ = ١٩٩٨م. وانظر: " مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام ": د. محمد عمارة،، ص٩،ط. مكتبة الإمام البخاري، ط. الأولى، سنة ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.

(٣) " مسئولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي: عبد الستار الهيتي، صـ ٤، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر " الأمن الاجتماعي - تحديات وتطلعات " المنعقد في البحرين لعام ٢٠٠٧م. وانظر: " البناء الاجتماعي": إحسان الحسن، صـ ٢٣، ط. دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٥م.

تعالى - ومصلحة الإنسان في الدارين)[1].

مما سبق يتبين أن المراد من هذه الدراسة، هو: الوقوف على معرفة المفهوم الحقيقي للاستقرار المجتمعي، مع بيان مقوماته الداعمة له والداعية إليه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وكذلك الحرص على استغلال كل الطرق والوسائل والسبل الممكنة من أجل تفعيل الأمن الاجتماعي وتحقيق الاستقرار المجتمعي على أرض الواقع.

(١) " علم المقاصد الشرعية ": د. نور الدين الخادمي ، صـ ١٧، ط. مكتبة العبيكان، ط. الأولى ، سنة ١٤٢١هـ.

المطلب الثاني

التأصيل الشرعي لمفهوم الاستقرار المجتمعي

يظهر التأصيل الشرعي لمفهوم الاستقرار الاجتماعي من خلال الوقوف على ما يلي:

أولًا) التأصيل الشرعي لمفهوم الاستقرار المجتمعي من القرآن الكريم:

جاء التأصيل للاستقرار المجتمعي واضحًا في القرآن الكريم، يظهر ذلك من خلال الوقوف على الدلالات التالية:

أ) دلالة القرآن الكريم على نعمة الأمن والاستقرار وأهميتها في حياة الأفراد والمجتمعات:

لقد أمر الله - تعالى - عباده المؤمنين بالتعاون على البر والتقوى، ونهاهم عن التعاون على الإثم والعدوان، يقول الله تعالى: {**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**}(١)

ولقد أورد القرآن العظيم ذكر نعمة الأمن التي حباها الله تعالى لبيته المحرم وعمّاره وحجاجه - في مواضع شتى ومنها قوله تعالى:{**إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ**

(١) " سورة المائدة ": من الآية " ٢ ".

كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ }[1]

وقوله - تعالى: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ }[2] وقوله - تعالى: {وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ }[3]

وقوله - تعالى: { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ }[4].

وجه الدلالة في هذه الآيات:

كل هذه الآيات تدل دلالة بينة على نعمة الأمن والاستقرار وأهميتها في حياة الأفراد والمجتمعات[5] فالأمن هو الأساس والمنطلق للتنمية والتطور، وهو السلاح الفاعل في مواجهة الخوف، وهو الصيانة والوقاية لمنجزات الحاضر والمستقبل[6] .

(١) " سورة آل عمران ": الآيتان " ٩٦، ٩٧".

(٢) " سورة إبراهيم ": الآية " ٣٥".

(٣) سورة القصص: الآية ٥٧.

(٤) " سورة العنكبوت ": الآية ٦٧".

(٥) " الإسلام والأمن الاجتماعي ": د. محمد عمارة، صـ ١٢.

(٦) " مسئولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي: عبد الستار الهيتي، صـ ٧.

ب) الدلالة على أن الأمن والاستقرار هما سبيل التقدم والرخاء:

تحدث القرآن الكريم عن البلد الآمن فيقول:{ **فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ**}[1] وعن القرية الآمنة كذلك يقول - جل وعلا: { **وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ** }[2]

وجه الدلالة:

بينت الآيات الكريمة كيف انقلب الأمن والاطمئنان إلى جوع وخوف بسبب كفر أهل هذه القرية بأنعم الله فذهب الرزق وحل الجوع، وذهب الأمن وحل الخوف، مما يعني أن القرية تظل آمنة ما آمنت بالله، فإن كفرت أذاقها الله لباس الجوع والخوف،[3] كما تشير الآية إلى أن الأمن والاستقرار دليل الإنتاج والتقدم، وأن الخوف والاضطراب دليل التراجع وفقدان الثقة وانتشار الفوضى .

ج) الدلالة على أن رجاء الله - تعالى، والخوف منه، يعدان من أهم أسباب الأمن والاستقرار في الآخرة:

يظهر ذلك من خلال محاجة سيدنا إبراهيم عليه السلام مع قومه، قال

(١) " سورة يوسف ": من الآية " ٩٩ ".

(٢) " سورة النحل ": الآية ١١٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم ": الإمام ابن كثير، تحقيق سامي بن محمد السلامة، ٣ / ٢٩٤ وما بعدها.

الله -تعالى: { وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ * وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ }[1]

وجه الدلالة:

تبين الآيات الكريمة أن المؤمنين الذين أخلصوا العبادة لله تعالى ولم يشركوا به شيئاً هم الذين ينعمون بالأمن الحقيقي في الآخرة، وهذا من أعظم النعم التي يبشر بها الله عباده الصالحين"[2].

ثانيًا: التأصيل الشرعي لمفهوم الاستقرار المجتمعي من السنة النبوية:

الناظر في السنة النبوية المطهرة، يجد ما يؤكد أهمية تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي أمن الإنسان في الجماعة التي يعيش فيها، فيقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" من أصبح منكم آمناً في سربه، معافي في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا "[3]

(١) سورة الأنعام: الآيات ٨٠ - ٨٢

(٢) تفسير القرآن العظيم": الإمام ابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ٣ / ٢٩٤، ط. دار طيبة للنشر الرياض، ط. الثانية، ١٩٩٩م.

(٣) " سنن الترمذي" محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، كتاب الزهد، باب ٣٤، ج٤ ص٥٧٤، حديث رقم (٢٣٤٦)، بيروت، دار إحياء التراث العربي. و " سنن ابن ماجه": محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الزهد، باب القناعة، ج٢ ص١٣٨٧، حديث رقم (٤١٤١)، =

يقول حجة الإسلام الغزالي: " من أصبح آمناً في سربه معافى في بدنه، وله قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها، فلا ينتظم الدين إلا بتحقق الأمن على هذه المهمات الضرورية، وإلا من كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطلب قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتاه إلى سعادة الآخرة ؟ فإذن بان أن نظام الدنيا أعني مقادير الحاجة شرط النظام الديني "(١)

وقد عبّر الشيخ محمد الغزالي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - عن هذه الحقيقة بقوله: " لقد رأيت - بعد تجارب عدة - أنني لا أستطيع أن أجد بين الطبقات البائسة الجو الملائم لغرس العقائد العظيمة، والأعمال الصالحة، والأخلاق الفاضلة، إنه من العسير جداً أن تملأ قلب إنسان بالهدى إذا كانت معدته خالية، أو أن تكسوه بلباس التقوى إذا كان جسده عارياً ، إنه يجب أن يؤمن على ضروراته التي تقيم أوده كإنسان ثم ينتظر أن تستمسك في نفسه مبادئ الإيمان، فلا بد من التمهيد الاقتصادي الواسع والإصلاح العمراني الشامل، إذا كنا مخلصين في محاربة الرذائل والمعاصي والجرائم باسم الدين أو راغبين حقاً في هداية الناس لرب العالمين "(٢).

بيروت، دار الفكر،د. ت. و "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس": إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي،ط. مكتبة القدسي، القاهرة، سنة ١٣٥١ هـ.

(١) " الاقتصاد في الاعتقاد": الإمام أبو حامد الغزالي، ٢/ ٥.

(٢) " الإسلام وأوضاعنا الاقتصادية ": أ. محمد الغزالي، صـ ٦١، ٦٢، ط. القاهرة، ١٩٨٧م.

فالأمن على نفس الإنسان وسلامة بدنه من العلل ورزقه، هو الأمن الشامل الذي أوجز الإحاطة به وتعريفه هذا الحديث الشريف، وجعل تحقق هذا الأمن لدى الإنسان بمثابة مِلْك الدنيا بأسرها، فكل ما يملكه الإنسان في دنياه، لا يستطيع الانتفاع به، إلا إذا كان آمناً على نفسه ورزقه.

كما دعا الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلى كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان في نفوس المسلمين، ونهى عن كل فعل يبث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقل الخوف وأهونه، باعتبار الأمن نعمة من أجلِّ النعم على الإنسان، فلقد نهى صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن أن يروع المسلم أخاه المسلم، أو أن يشهر السلاح عليه، حتى ولو كان ذلك مزاحاً، فقالصَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: (لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار)[1]، فالخوف والروع، نقيض الأمن الذي يطلبه المسلم في دنياه وآخرته.

ثالثًا: التأصيل لمفهوم الاستقرار المجتمعي من خلال المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي:

الناظر في المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي، يجد أنها قد أسهمت في التأصيل للأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي، يظهر ذلك من خلال الوقوف على ما يلي:

(١) " الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: مصطفى ديب البغا، كتاب الفتن، باب من حمل علينا السلاح فليس منا"، ج٦ ص٢٥٩٢، حديث رقم (٦٦٦١)، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت،ط. الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.

أولاً: أسهمت المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي بما اشتملت عليه من أحكام في تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي، من خلال حفظ النفس البشرية، وتحريم إزهاقها والاعتداء عليها، كما أكدت أن الشريعة الإسلامية حفظت لأعراض ونهت عن التطاول عليها، وحرمت الزنا واعتبرته فاحشة وجريمة منكرة يعاقب عليها مرتكبها ومنعت السرقة وآكل أموال الناس بالباطل، كما حفظت الشريعة عقل الإنسان من خلال تحريم المسكرات والمخدرات .

ثانياً: أسهمت المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي، في خلق جو من الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي من خلال تحريم نشر الشائعات والأخبار غير المتيقنة التي تمس الأفراد والمجتمعات، التي قد تؤدي إلى النيل من أعراضهم أو مكانتهم بما يؤدي إلى تدمير المجتمع وتفتيت لحمته وسداه.

ثالثاً: أسهمت المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي في تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي من خلال المساواة التامة بين أفراد المجتمع المسلم بصرف النظر عن أعراقهم ومشاربهم ومكانتهم الاجتماعية، فمن يتطاول على حقوق إخوانه يقدم للعدالة مهما علت منزلته، وتطبق عليه نفس الإجراءات والأحكام التي تطبق على غيره من أفراد المجتمع.

رابعاً: أسهمت المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي، في تحقيق الأمن الاجتماعي وذلك من خلال تشريعها للزكوات والصدقات، فالصدقات

إجمالاً لها أثر عظيم في حفظ المجتمع واستتباب أمنه، فشيوع أداء الزكاة بين الأغنياء يجلب على المجتمع المسلم ثمرات لا تقف عند حدود الفقراء وتلبية حاجاتهم وتسكين جراحاتهم، لا بل تعمل الزكاة أيضاً على تطهير نفوس الأغنياء من الجشع والطمع و البخل وهي صفات ذميمة إن استولت على الإنسان أردته وأهلكته، فضلاً عن أن في الزكاة نماء وبركة للمال، وحفظ له من المحق أو الإقلال .

خامساً: إن إسهام المصادر الاجتهادية للفقه الإسلامي في تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي، لم يقف عند حدود الرعايا المسلمين لا بل شمل أيضاً الذميين من غير المسلمين[1].

(١) انظر: " الاختيار لتعليل المختار" عبد الله الموصلي، ٥ / ٥٩، ط. دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٩٧٥م. و"المبسوط": محمدبن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، ٣٠/ ٢٥٦، ط. دار المعرفة – بيروت، سنة ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م. و" البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة": أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، ١٧ / ٥٠٥، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،ط. الثانية، سنة ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م. و" مجلة البحوث الإسلامية ": ٢٠ / ٤٩، ط. السعودية، سنة ١٤٠٨هـ.

المطلب الثالث

صلة الاستقرار المجتمعي بمقاصد الشريعة الإسلامية

الحاجة إلى الاستقرار المجتمعي حاجة فطرية فى الإنسان ضرورية لقيام حياته، فإذا كان الإنسان فى فرديته يحب ذاته ويؤثر مصلحته الخاصة إلا أنه لا يمكنه تحقيق ذلك وحده بل يضطر إلى الاجتماع مع غيره من أبناء جنسه، حيث إنه مطبوع على الافتقار إلى جنسه، واستعانته صفة لازمة بطبعه، وخلقة قائمة فى جوهره[1]

ولقد أصبح الاستقرار المجتمعي مادة علمية ذات قيمة إنسانية وحضارية، تناقلها المفكرون والمتخصصون والعاملون في الحقل الاجتماعي في كتاباتهم، ومؤتمراتهم الفكرية، حتى بات من الملاحظ اليوم، أنه لا يخلو مجتمع من الدعوة للمطالبة بتوفير الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي للأفراد والمجتمعات .

وبعد أن كان مدلول المصطلح منحصراً في جانب الأمن المضاد للخوف والفزع، فإن هذا المصطلح اتسع ليشمل مفاهيم ومضامين متعددة وجديدة، تتداخل مع مجمل أوضاع الحياة ليشمل الإصلاح الاجتماعي والسياسي، وتحقيق العدل والمساواة والحرية، والكفاية الاقتصادية وغيرها من القضايا الملحة ذات العلاقة التي يحتاج إليها الفرد في حياته اليومية.

(١) انظر: " إحياء علوم الدين": الإمام أبو حامد الغزالى ٤١٤/٢. و "أدب الدنيا والدين": الإمام الماوردى، ١ / ١٥٥، ط. القاهرة، ١٩٧٣م.

ولقد كان لعلماء الإسلام ومفكريه منذ القدم - قصب السبق في توسيع مظلة الأمن، بحيث يشمل آفاقاً رحيبة ، ولهذا فقد استخدموا عبارات تدل على هذه الشمولية والرحابة، من مثل " الأمن المطلق " أو " العام " وهي عبارات ترادف في الاصطلاح المعاصر " الأمن الاجتماعي، والاستقرار المجتمعي"[١].

ولقد حدد الماوردي قواعد صلاح الدنيا وانتظام عمرانها بستة أشياء هي: "دين متبع، وسلطان قاهر، وعدل شامل، وأمن عام، وخصب دائم، وأمل فسيح" .[٢]

ويضيف الماوردي معلقاً على القاعدة الرابعة فيقول: " وأما القاعدة الرابعة فهي امن عام تطمئن إليه النفوس، وتنتشر به الهمم، ويسكن فيه البريء، ويأنس به الضعيف فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة ... فالخوف يقبض الناس عن مصالحهم، ويحجزهم عن تصرفهم، ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم، وانتظام جملتهم، والأمن المطلق ما عمّ"[٣]

وما سقناه من كلام الماوردي يؤكد حقيقة أن الأمن الفردي لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن الجماعة، فأي خلل يصيب أحدهما ينعكس بالضرورة على الآخر، ولهذا فالأمن بالمفهوم الإسلامي - يشمل الأفراد والجماعات .

(١) " الإسلام والأمن الاجتماعي ": د. محمد عمارة، صـ ١٥.

(٢) " أدب الدنيا والدين": الإمام الماوردي، تحقيق: مصطفى السقا، صـ ١٣٥.

(٣) " أدب الدنيا والدين": الإمام الماوردي، تحقيق: مصطفى السقا، صـ ١٣٦.

وكما يكون الأمن في توفير الضرورات والحاجات المادية التي لا تستقيم حياة الأفراد والمجتمعات إلا بها، يكون كذلك في الأمور المعنوية والنفسية والروحية، ولهذا فقد جاءت الشريعة الإسلامية لتحفظ للإنسان دينه ونفسه وعقله وعرضه وماله، وشرعت من الوسائل ما يتوصل به إلى حفظ هذه الضرورات وما تحمله من مضامين مادية ومعنوية، ولقد بلغت الفلسفة الاجتماعية الإسلامية مبلغاً عظيماً عندما جعلت الأمن على المعاش المادي هو الشرط الضروري لتحقيق الأمن الديني والروحي للإنسان في هذه الحياة، فصلاح الدين مؤسس على صلاح المعاش، وتوافر الضرورات والحاجيات المادية للإنسان، يقول في ذلك حجة الإسلام أبو حامد الغزالي: " فإن نظام الدين لا يحصل إلا بانتظام الدنيا، فنظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل إليهما إلا بصحة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن"[(١)].

ومن هنا يتبين أن: الاستقرار المجتمعي بينه وبين مقاصد الشريعة الإسلامية علاقة وثيقة ومتلازمة، حيث إن تحقيق الاستقرار المجتمعي قاعدة من أهم قواعدها الأصيلة، وهدف من أهم أهدافها العظيمة؛لذا فإن الشريعة الإسلامية قد عنيت بحفظ الضروريات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال ، ورتبت الأحكام المناسبة لها، وكان من أهم أهدافها في ذلك هو الحفاظ على الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي.

كما أن علماء أصول الفقه، قد استنبطوا من نصوص الكتاب والسنة

(١) " الاقتصاد في الاعتقاد": الإمام أبو حامد الغزالي، ٢/ ٥.

مقومات العمران الإنساني، واضعين إياها في باب الضرورات، وليس فقط، في باب الحقوق، فتحدثوا في مبحث مقاصد الشريعة عن الضرورات الخمس، التي لا قيام للدين ولا للدنيا بدون تحققها؛ لأن غيابها يفضي إلى اختلال استقامة المصالح، فتتهدد الحياة الدنيا، والآخرة أيضا.

المبحث الثاني

مقومات الاستقرار المجتمعي وسبل تحقيقه

في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

يعد الاستقرار المجتمعي، الركيزة الأساسية لبناء المجتمعات والحضارات وعاملاً رئيساً في حماية منجزاتها والسبيل إلى رقيّها وتقدمها؛ لأنه يوفر البيئة الآمنة للعمل والبناء ويبعث الطمأنينة في النفوس ويشكل حافزاً للإبداع والانطلاق إلى آفاق المستقبل، وإنه لكي يتحقق الاستقرار الاجتماعي، وتبنى النفوس بناءً قويًا في المجتمع، وتصل المجتمعات إلى الأمن والاستقرار الاجتماعيين، وضع الإسلام جملة من الأسس والمقومات، التي تعين على تحقيق بناء الاستقرار المجتمعي، والتي يظهر أهمها فيما يلي:

المطلب الأول

الأمن الروحي والأخلاقي

وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

الأمن الروحي يعد من أهم مقومات الاستقرار المجتمعي، إذ هو صلة بالله – تعالى – وتعلق بحبله المتين، الذي لا يخيب من تعلق به،وهو (الذي يتحقق بالانتماء الديني، والمعية الإلهية، والأنس بالحضرة الربانية، التي تجعل هذا الإنسان المؤمن – حتى لو كان أشعث أغبر – إذا أقسم على الله،

أبره الله)[1].

كما أنّ « الحياة الروحية هي التي تضفي على حياة الإنسان، الإشراق والبهجة في الدنيا، والأمل السعيد في الآخرة، ومن ثمّ تجعل الإنسان يعيش في حياة واسعة النطاق، أوسع بكثير من نطاق هذه الحياة الماديّة، ثمّ إنّ الحياة الروحيّة طاقة دافعة للالتزام بالواجبات، وقوّة للقيام بالمسئوليات، وقوّة لأداء الأعمال الفاضلة فوق الواجب وفوق المسئوليّة الاجتماعيّة الواجبة.»[2]

وتظهر سبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلال هذا الجانب، في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ ـ الإكثار من مطالعة كلام الله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ فهو جلاء البصائر الكليلة، وشفاء الصدور العليلة، فإذا لزم قراءته في تمهّل، انفتحت أغلاقُ قلبه وسَطَعت أنوار القرآن في آفاق نفسه.

ب ـ الإكثار من مصاحبة الرسول ـ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ـ في سيرته المطهرة، مصاحبةً وجدانيةً عميقةً، تجعلك في مجلسه ـ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ـ إذا جلس، وفي ركابه إذا ركب، وفي معيّته إذا سار، وتسمعك قوارع وعظه، وتسرّب رقة مناجاته إلى قلبك إذا ناجى ربه في جوف الليل أو في خلوات النهار، وتصل عواطفك بعواطفه ـ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فبذلك يلين قلبك، ويصفو طبعك، وتتهذب غرائزك، ويستبين لك النهج الصالح،

(١) " مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام ": د. محمد عمارة، صـ ١٥.

(٢) " التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ": د. مقداد يالجن، صـ٣٤، ٣٥، ط. الرياض، سنة ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

والغاية العليا من الحياة.

جـ ـ صحبة الأخيار والصالحين وأهل المعرفة بالله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ إذا وجدت إلى صحبتهم سبيلًا، ومن علامتهم: الاشتغال بعيوب أنفسهم عن عيوب الناس، والتزام أمر الشرع ونهيه في صدق وطاعة، والقيام على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في قوّة وإيمان. فصحبة هؤلاء، تلين القلوب، وتطهر من الذنوب، وهي بيئة طيبة، يحيا فيها القلب حياةً طيبةً.

د ـ دراسة أحوال الروح وعالم ما وراء المادة في القرآن والحديث وأقوال الصحابة والتابعين والصالحين، ودراسة معجزات الأنبياء وكرامات الأولياء الصادقين.

هـ- التقرّب بنوافل العبادات، الّتي بها يتقرّب الإنسان إلى ربه ـ عَزَّوَجَلَّ- وغض البصر والعزوف عن مجالس المنكر[1].

و- عدم العزلة عن المجتمع، وعدم التخلّي عن مشاركتهم، والتشدّد باللجوء إلى المحاريب، والاحتباس في المساجد، دون الانخراط في قضايا المجتمع ومشكلاته، ولكن يجب أن تكون « الرّوحانية الاجتماعية لصاحبها ولغيره. أمّا الروحانية الاعتزالية التي تقيّض صاحبها عن الناس، فلا يتصل بهم ولا يتصلّون به، ولا يعلّمهم ولا يتعلّم منهم، فهي

(١) ينظر: "" تربيتنا الروحية ": أ. سعيد حوى، صـ ٩٧ وما بعدها، ط. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط. السادسة، سنة ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٩م. و" سلسلة مدرسة الدعاة ـ فصول هادفة في فقه الدعوة والداعية ": د. عبد الله ناصح علوان، ١/ ٢١٢ وما بعدها.

روحانية الضعفاء والأنانيين، الّذين لم يستطيعوا التماسك أمام الشرّ والفساد، ففرّوا إلى العزلة واعتصموا بها، وروحانية الأنانيين الّذين يبغون السعادة لأنفسهم فقط، وهي على ما فيها من جمال الوسيلة وسموّ المقصد، نوع من المرض.

وإنّا لنرى في سيرة سيّد الدعاة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنّه ظلّ مع أصحابه وأتباعه لا يفارقهم، فهو معهم في المسجد، والسّوق، والحقل، والبستان، وسائر مجلسهم، حتى كان ـصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ في اعتكافه أشبه بمخالطة، ومخالطة أشبه بعزلة، وهو على أي حال، اعتكاف لا يعزله عن الناس، ولا يعزل الناس عنه، ولا يدع الرعيّة للسامريّ[1] بدون راع.»[2]

ومن هنا يتضح أنّ، التربية الروحيّة، التي تحقق الأمن الروحي والأخلاقي والاستقرار المجتمعي تعني: معرفة العبد ربّه بمداومة التقرب إليه

(١) السامريّ هو: موسى بن ظُفُر من قبيلة سامرة، وهي أمّة من سكاّن فلسطين في جهة نابلس، وقيل: من مصر، ثم امتزجوا ببني إسرائيل لما دخلوها واتبعوا معهم شريعة موسى، وهي فئة ضالة تنتمي إلى شريعة التوراة وهي منحرفة فنشأت عن فتنة السامري الأولى كالطرق المنحرفة لدى المسلمين. والمراد هنا ذم العجلة والعزلة وبيان آثارهما الضَّارة، فاستعجال موسى الموعد وتركه قومه وراءه كان سبباً في شرّ كبير باتخاذ بني إسرائيل عجلاً عبدوه من دون الله تعالى. ينظر: " أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ٣ / ٣٦٩ وما بعدها، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط. الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

(٢) " تذكرة الدعاة ": الشيخ. البهي الخولي، صـ ١٥٤، ١٥٥. و" عدة الداعية ": أ. د. فرج محمد الوصيف، صـ ٥٣

. عَزَّوَجَلَّ . واتباع منهجه الموصّل إلى مرضاته، وتطويع العقل والنفس على الاستقامة له . عَزَّوَجَلَّ . واتباع النبيّ . صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ . والسير على هدْي الصحابة والتابعين . رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ . والبعد عن اتّباع خطوات الشيطان الرجيم؛ حتى يتحقق الاستقرار في الدنيا والآخرة.

المطلب الثاني

الأمن الفكري

وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

لا يخفى أن كلّ إنسان مطالب بالاطلاع على كثيرٍ من الثقافات العلميّة والتجارب الحياتية، الّتي تعينه على تحقيق الاستقرار المجتمعي « فالعلوم تزيد معرفته بالكون وما فيه، والأشياء ومنافعها ومضارها. والتجارب تكسبه خبرة بالحياة وقوانينها والناس وأخلاقهم»[(١)].

وفي ذلك دلالة على ضرورة التربيّة العلميّة والتنشئة الثقافيّة والتنمية الفكرية للأفراد والمجتمعات البشرية؛ حتى يكونوا على بصيرةٍ من أمرهم في تحقيق وسائل الأمن الثقافي، الذي يعرف بأنه " القدرة على توفير الحماية المطلوبة للثقافة لتحقيق حرية الإبداع من جهة، والحفاظ على مكتسبات الشعوب الثقافية والفنية والدينية من جهة أخرى"[(٢)] وكذلك تحقيق الأمن الفكري، الذي يقصد به: "النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة والمجتمع؛ لتجنيب الأفراد والمجتمعات شوائب عقدية أو فكرية أو نفسية، تكون سببًا في انحراف السلوك والأفكار والأخلاق عن جادة الصواب، أو سببًا للإيقاع

(١) " دائرة معارف القرن العشرين ": ا. محمد فريد وجدي، ٢ / ٤٦٢.

(٢) " الأمن الثقافي: مفهومه ودواعيه وعوامل تحقيقه ": نهلة محمد أحمد جبر، صـ ١٣٥، ١٣٦، الأمانة العامة لجامعة الدل العربية، القاهرة، د. ت.

في المهالك)[1].

ومن هنا يتبين أن الأمن الفكري، يهدف إلى حماية عقول الناشئة من كل فكر شائب ومعتقد خاطئ، يتعارض مع تعاليم الإسلام، ويؤدي إلى انحراف في السلوك، من ذلك ما يلي:

١- العنف العشوائي، الذي يهز استقرار عدد من المجتمعات المسلمة، والذي يهدد بجعل بأس المسلمين بينهم شديدًا... الأمر الذي يجعلهم - بالتبعية - رحماء على الأعداء!

٢- الجمود والتقليد، الذي يستقطب شريحة من طلاب العلم الديني، وقطاعات غير قليلة من الجماهير... التي وقفت عند ظواهر بعض النصوص دون فقه لمقاصد الشريعة والنصوص.

٣- الدروشة والبلاهة، التي تشيع في الملايين، التي انخرطت في بعض الطرق الصوفية... والتي غرقت في البدع والخرافات... فبرئ منها التصوف الشرعي الصحيح.

وليس هناك طريق يعالج تلك المشكلات، سوى تأسيس الثقافة الإسلامية على قاعدتي العقل والنقل؛ لنقرأ النقل بالعقل، ونحكم العقل بالنقل... إن هذا الإصلاح الثقافي هو الباب والطريق لتنقية حياتنا الروحية من هذه السلبيات)[2].

(١) " الأمن والتنمية": محمد محمد نصير، صـ ١٢ ط. العبيكان، الرياض، سنة ١٤١٣هـ.

(٢) " مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام ": د. محمد عمارة،صـ٢٧، ٢٨.

ومن هنا يتبين أن: الفكر والثقافة لا يكتمل وجودهما دون توفير قواعد أمنية تحميها من شرود الأفكار وشطحات الأفهام، ومن ثم فإن الاستقرار المجتمعي في هذا الجانب مرتبط بتطبيق مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية والعقابية التي قد تتخذها السلطة للحماية الفكرية، انطلاقًا من المبادئ التي تدين بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقض مع المصالح المعتبرة لتحقيق أهداف وغايات أي مجتمع.

وتظهر سبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلال هذا الجانب، في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ - ضرورة اهتمام العلماء وأولو الأمر بتوجيه الناس نحو اتباع أحكام الشرع الحنيف، وعدم الغلو في فهم الأحكام، وعدم الإساءة في تأويلها، حيث إنه لا يتحقق الاستقرار في المجتمعات المسلمة، إلاَّ بسلوك منهج وسطية الإسلام، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، ومواجهة الغلو والتطرف والإرهاب المتستر بالدين.

ب - الحث على لزوم عوامل تحقيق الأمن الثقافي والفكري وتطبيق أسس الاستقرار المجتمعي، وعدم الاعتداء على الحقوق بين المسلمين، وعدم الخروج على الأئمة، ووجوب السمع والطاعة لهم في المعروف.

جـ - العمل على تبصير المسلمين بواجبهم نحو المجتمع الذي يعيشون فيه، ومسئوليتهم أمام الله عن حفظ أمنه، وعدم إشاعة الاضطراب فيه، تحت ستار الغلو في الدين والتطرف في فهم أحكامه، وإساءة تأويل ما أنزل الله على رسوله،، واتخاذ ذلك مطية ووسيلة للخروج على جماعة المسلمين وولاة أمرهم، بزعم إصلاح الراعي أو الرعية.

د - وضع القواعد والقوانين الإنسانية، التي تكون سببًا في إرساء مبادئ القيم الأخلاقية، التي تشكل ثقافتنا على مدى التاريخ، والعمل على أن تكون هذه المبادئ الأخلاقية هي حجر الأساس في التبادل العلمي والتكنولوجي مع الآخر .

هـ- وضع قوانين ومعايير تسمح بمتابعة وتدقيق ما يتدفق في وسائل الإعلام والمواقع الإلكترونية، من مواد إعلامية هابطة ومبتذلة هدامة لقيم شبابنا.

و - مراعاة التنشئة الاجتماعية وتحقيق مطالبها في التكيف والتواصل بين أفراد المجتمع الواحد، وتبني احترام ثقافات الشعوب على التنشئة الاجتماعية السليمة من خلال غرس قيمنا وتقاليدنا الأخلاقية والإنسانية.

ز - العمل على تنمية القدرات الإبداعية لمواجهة التحديات المعاصرة، والعمل كذلك على اكتساب المهارات المطلوبة للحفاظ على الهوية الثقافية والفكرية التي تحقق الاستقرار المجتمعي في كل زمان ومكان.

حـ - سنّ القوانين التي ترسم حدود الأمن الثقافي بين الأفراد فيما بينها وبين الحضارات المختلفة، وخاصة تلك القوانين، التي تحمي الآثار والحضارات والفنون والملكية الفكرية والإبداعية وحقوق الإنسان في الحفاظ على هويته الثقافية المتراكمة على مدى أجيال متعددة ومترابطة ومتتالية عبر الزمان[1].

(١) " الأمن الثقافي: مفهومه ودواعيه وعوامل تحقيقه ": نهلة محمد أحمد جبر، صـ ١٤٠ =

المطلب الثالث

الأمن السياسي

وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

يعتبر الأمن السياسي من أهم الدعائم الأساسية لمواجهة الأخطار الداخلية والخارجية، حيث إنه يمثل " حالة خاصة من الطمأنينة الاجتماعية تتحقق من خلال تشجيع وتنمية مشاركة المواطنين السياسية وانعدام الشعور بالعزلة السياسية"[(١)]، فالفكر السياسي المستنير هو الذي يَبني ولا يَهدم ويُشارك بفعالية أو يُعارض بعقلانية فهو ثمرة تنشئة اجتماعية سياسية هادفة وواعية، وعندما يكون هذا الفكر مدعومًا بشرعية ومصارحة وحرية رأي وحوار متواصل وصريح بين الحاكم والمحكوم فإنه عادة ما يكون أساس استقرار الدولة السياسي، وضمانة لأمنها الوطني بمفهومه الشامل، إلا أن ليس كل الأفكار السياسية هي أفكار عقلانية ومقبولة، فقد ينشأ فكر سياسي متطرف ومنحرف عن الحق مما يؤثر على الأمن الوطني وعلى استقرار الدولة وسيادتها[(٢)].

وما بعدها.

(١) " الأمن الوطني تصور شامل": د. فهد بن محمد الشقحاء، صـ ٧٢، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

(٢) " الانحراف الفكري وأثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون الخليجي، د.

كما أن الاستقرار السياسي ، الذي هو (وليد تدابير سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، تجعل من كل قوى المجتمع وفئاته عينًا ساهرة على الأمن ورافدًا أساسيًا من روافد الاستقرار)[1] يعدّ من المقوّمات الأساسية لتحقيق الأمن الاجتماعي من خلال الحقوق الدستورية الشرعية للفرد، عبر حكم عادل رادع يراعي شؤون المواطنين، ويعمل على توفير أسباب الطمأنينة لهم، ومما لا شك فيه أن الاستقرار السياسي يتطلب دعائم أساسية تتمثل فيما يلي:

١- توفير أجهزة أمنية قوية وفعّالة ومستعدة للتدخل دوماً لصيانة الأمن بوجه عام، ولتأمين الوطن وحفظ كيانه، وعلى وجه الخصوص حماية الأفراد من المجرمين والمنحرفين والخارجين عن القانون.

٢- توفير أجهزة قضائية عادلة وحاسمة، تضمن حقوق الجميع، وتفصل في الأحكام بسرعة وحسم، وفق قواعد الشريعة الإسلامية ' دونما تدخل من أحد لصالح جهة أو هيئة، لقطع المفاسد وردع المعتدين وإلجام المخالفين حتى يكونوا عبرة لغيرهم.

٣- العمل على التخطيط المتكامل، والتعاون الوثيق بين كافة المؤسسات والجمعيات العدلية والتربوية والأخلاقية والأمنية؛ لتوفير مقومات الأمن

=

محمد دعيم الدعيم، ص٣٢، ص٥٠، مجلس التعاون لدول الخليج العربي للبحوث الأمنية، سنة ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

(١) " التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي في سلطنة عمان ": علي بن سليمان الدرمكي، صـ ١٣٩، رسالة ماجستير' كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، سنة ١٤٣٤هـ = ٢٠١٢م.

والأمان للفرد والجماعة.

٤- الحفاظ على الكيان السياسى للدولة، وحماية المصالح العليا، واحترام الرموز الوطنية والثوابت التى أجمع عليها غالبية أفراد المجتمع.

٥- عدم اللجوء إلى طلب الرّعاية من جهات أجنبية أو العمل وفق أجندة غير وطنية مهما كانت المبررات والذرائع، وممارسة التعبير وفق القوانين والأنظمة التى تكفل ذلك، وبالوسائل السلمية التى تأخذ بالحسبان أمن الوطن واستقراره.

٦- نشر الوعي بالحقوق المدنية والسياسية وصيانتها، النظر إليها على أنها من القضايا الأساسية لحماية الحريات وحقوق الإنسان.

٧- احتضان مؤسسات المجتمع المدني؛ لتكون ذراعًا مساعدًا للدولة والأخذ بيدها، ودعمها ماديًا وفنيًا، وتوفير الحماية القانونية لها، وتشجيعها بمختلف الوسائل[١].

مما سبق بيانه يتضح أن الأمن السياسي الذي اهتم به الإسلام ودعا إليه وعمل على تحقيقه وتطبيقه هو الأمن الشامل، أي كل ما يحتاجه الإنسان من أمن على نفسه وماله وأهله ووطنه، فشمل الأمن على الأرواح والممتلكات والأعراض والكرامة والأبدان والصحة، والأمن الغذائي والاقتصادي والبيئي والبحري وغيرها من المسميات التي تندرج تحت المفهوم الشامل للأمن وهو الأمن الاجتماعي بجميع أبعاده ومقوماته.

(١) " التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي في سلطنة عمان ": علي بن سليمان الدرمكي، صـ ١٦٩ وما بعدها.

المطلب الرابع

الأمن الاجتماعي

وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

حرصت الشريعة على تماسك المجتمع وترابطه، فجاءت التشريعات التي تؤدي إلى تقوية الروابط الاجتماعية، كبرّ الوالدين، وصلة الأرحام، وحقوق الزوجين والأبناء، والعدل بين الزوجات والأبناء، والنفقة الواجبة لهم، وإصلاح ذات البين، والعلاقة بين الزوجين، وغيرها من التشريعات التي تكفل للمجتمع والأسرة أمنها واستقرارها.كما يقوم فيه القادرون على مساعدة غير القادرين، فالمجتمع فيه الضعيف والمسكين والعاجز والأرامل والأيتام ولذلك جاءت التشريعات بما يكفل احتياجات هؤلاء جميعاً؛ لذا يعرف الأمن الاجتماعي بأنه:(النظام الذي تتحمل فيه الجماعة الدولية المنظمة مسئولية حماية كل عضو من أعضائها والسهر على أمنه من الاعتداء)[1]، ويعرف كذلك بأنه: (الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان فرد أو جماعه في سائر ميادين العمران الدنيوي بل وأيضاً في المعاد الأخروي)[2].

(١) "نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، دراسة تحليلية وتطبيقية، عبد الله محمد آل عيون، صـ ١٩، سنة ١٩٨٥م.

(٢) " الإسلام والأمن الاجتماعي": د. محمد عمارة، صـ ١٢.

كما يعرف الأمن الاجتماعي أيضًا بأنه: " حالة تنطلق من الشعور بالانتماء وتستند إلى الاستقرار وتستمد مقوماتها من النظام بمعنى أن تلك الحالة تفترض وجود بناء تنظيمي أو تنظيم جماعي اتفاقي يشعر الأفراد بالانتماء إليه، ويتسم بالثبات والاستقرار والدوام، ويحدد مواقع أعضاء التنظيم وحقوقهم وواجباتهم بما يساعد على توقيع سلوكيات أعضاء التنظيم في الحالات التفاعلية"[1]

وهكذا يظهر الأمن الاجتماعي كمفهوم تجريدي ينحصر في انتفاء الظواهر السلبية المهددة له، كما يفعل جانب المساهمة البناءة أو المسؤولية الثقافية والاقتصادية والصحية والسياسية والجنائية، التي يجب أن تلتزم بها الحكومات لتحقيق الرعاية والأمن والأمان والرفاهية لرعاياها.

وتظهر سبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلال هذا الجانب، في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ- الاهتمام بجميع النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، بدءاً من شعوره بالاكتفاء المعيشي والاستقرار الاقتصادي إلى الاستقرار الشخصي في محيطه الأسري وبيئته الخارجية.

ب- العمل على تأمين الخدمات الأساسية للإنسان، والتي تشمل الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الإنسانية والتأمينات الاجتماعية

جـ - العمل على مواجهة الظروف الطارئة وقضاء وقت فراغ يحول بينه وبين العزلة والانكماش، ومن هذا المنطلق اهتم علماء الإجرام والاجتماع

(١) العنف: أسبابه وخلفياته النفسية والاجتماعية، أحمد المراياتي، صـ ١١، سنة ١٩٩٧م.

والسياسة والاقتصاد بشكل خاص، بدراسة مقومات الأمن الاجتماعي وتقنياته وارتباطه بالتربية المدنية، باعتبارها الوسيلة الفاعلة التي تهيئ الفرد لاستيعاب ما يمكن أن تجلبه له التنمية الاقتصادية والاجتماعية من منافع وإنجازات؛ فالإنسان هو محور العملية الإنمائية وفق تلك النظرة[1].

د- العمل على التوافق والإيمان بالثوابت الوطنية التي توحّد النسيج الاجتماعي والثقافي الذي يبرز الهوية الوطنية ويحدد ملامحها، حيث يكون من السهل توجيه الطاقات للوصول إلى الأهداف والغايات التى تندرج فى إطار القيم والمثل العليا لتعزيز الروح الوطنية وتحقيق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وتكامل الأدوار .

هـ - توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالانتماء والولاء، والعمل على زيادة قدرة مؤسسات التوجيه الوطني لبث الروح المعنوية، وزيادة الإحساس الوطني بإنجازات الوطن واحترام تراثه الذي يمثل هويته وانتماءه الحضاري واستغلال المناسبات الوطنية التي تساهم في تعميق الانتماء للوطن.

و- العمل على تشجيع إنشاء مؤسسات المجتمع المدني لتمارس دورها في اكتشاف المواهب، وتوجيه الطاقات، وتعزيز فكرة العمل التطوعي

(١) انظر: " تحقيق الأمن الاجتماعي في الاسلام"، بسام خضر الشطي، صـ ٤١ - ٥٢، مجلة الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة الكويت، العدد ٧٧، السنة ٢٤، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

لتكون هذه المؤسسات قادرة على النهوض بواجبها كرديف وداعم ومساند للجهد الرسمي في شتى المجالات .

ز- التواصل مع جميع فئات المجتمع حتى المخالف منها وبأسلوب الواثق من عمله والمستعد لقبول النقد والاستفادة من البناء منه.

ح - اتباع أدق الأساليب المحاسبية والرقابة الداخلية في العمل، وتكوين أقسام للبحث العلمي والدراسات داخل الهيكل التنظيمي للمنظمات الخيرية لخدمة أهدافها وأنشطتها وعلى الأقل التعاون مع الباحثين أفراداً أو مؤسسات لإعداد هذه الدراسات والأبحاث[1].

(١) " المنظمات الأهلية والدور الاجتماعي حالة المنظمات الخيرية الدعوية والأمن الاجتماعي": داهي الفضلي صـ ١٣ وما بعدها، جمعية العون المباشر - لجنة مسلمي إفريقيا - الكويت ذو القعدة ١٤٢٤هـ يناير ٢٠٠٤م.

المطلب الخامس

الأمن الاقتصادي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية

حثت الشريعة الإسلامية على العمل، وعدّته واجباً على القادر عليه، ونظمت المعاملات المالية بين الناس، فأحلت البيع، وحرمّت الربا، وأكل أموال الناس بالباطل، كما حرمت الغش والغبن والتدليس والاحتكار والميسر والمتاجرة بالمحرمات التي تفسد حياة الناس وتضر بهم، وأمرت بالسماحة والتيسير على الناس والصدق في المعاملة، كما دعت إلى الوفاء بالعقود وتوثيقها، والإشهاد عليها مما يحفظ الحقوق المالية ويمنع أسباب النزاع، كما دعت إلى الزكاة والصدقات وإطعام الطعام والهبات والوصايا المالية التي تنفع المجتمع وغيرها من التشريعات التي هدفت إلى تحقيق الأمن والاستقرار، كما دعت إلى توفير فرص العمل للقادرين عليه وعدت ذلك واجباً على الدولة من خلال إنشاء مشاريع استثمارية وتنموية تكفل توفير العمل لأكبر عدد من المواطنين، فإن لم تستطع تأمينه فيجب أن تؤمن لهم رواتب تسد حاجاتهم، إذ إن الفقر هو من الأمور التي تؤدي لتقويض المجتمعات، فقد يلجأ الفقير إلى السرقة أو النهب أو ارتكاب الجرائم لتأمين حاجاته مما يؤدي إلى الفوضى والاضطراب وعدم الاستقرار ونشر الخوف بين الناس، وهذا يدل على ارتباط الأمن الاجتماعي والاقتصادي والسياسي إذ أن انتشار هذه الظاهرة في المجتمع تؤثر على جميع الجوانب الاجتماعية

والسياسية والاقتصادية.

ولقد عدت الشريعة الإسلامية ذلك في باب الضروريات والحاجيات، لا مجرداً في باب التحسينيات، ثم جعلته الفريضة التي تترتب على إقامتها فرائض الدين وشعائر العبادات، فالمال مال الله، والناس مستخلفون فيه، يتملكون ويستثمرون ويتمتعون - كوكلاء ونواب - في حدود ضوابط عقد وعهد الاستخلاف، التي تحددت في قول الله سبحانه وتعالى: { **آمِنُوا بِاللَّهِ** وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ **أَجْرٌ كَبِيرٌ** }[(١)]، يقول الإمام الزمخشري:(إنَّ مُراد الله في هذه الآية هو أن يقول للناس: إن الأموال التي في أيديكم إنما هي أموال الله، بخلقه وإنشائه لها، وإنما موَّلكم إياها وخوّلكم الاستمتاع بها، وجعلكم خلفاء في التصرف فيها، فليست هي أموالكم في الحقيقة، وما أنتم فيها إلا بمنزلة الوكلاء والنواب)[(٢)]، ولذلك كان نصيب الفقراء في الأموال والثروات "حقاً"، وليس (منَّةً من الأغنياء، لأن الكافة مستخلفون في مال الله الذي خلقه وسخره للكافة)[(٣)].

لذا فإن الأمن الاقتصادي يقصد به (أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكِّنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة، وبالنسبة لكثيرين يتمثل الأمن

(١) سورة الحديد، آية ٧.

(٢) " تفسير الكشاف، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري ج٤/ ص٦١، القاهرة، ١٩٦٧م،.

(٣) " المحلى": علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، ، ج ٦ / ص ١٥٦،ط. دار الآفاق الجديدة، ، بيروت،د. ت.

الاقتصادي ببساطة، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع حاجاتهم الأساسية، وهي: الغذاء، والمأوى اللائق، والرعاية الصحية الأساسية، والتعليم)[1].

ومن هنا يتبين أن الأمن الاقتصادي يقصد به، أنه: تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج والتعليم وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة"

وتظهر سبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلال هذا الجانب، في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ- العمل على توفير الأمن الاقتصادي والاطمئنان النفسي للأفراد والمجتمعات في ضوء مقاصد الشرع الحنيف.

ب - العمل على تحقيق سلامة مقومات الاجتماع البشري والعمران الإنساني، المادية والمعنوية من صحة البدن إلى بقاء الحياة إلى حاجيات الكساء والمسكن والأقوات إلى الأمن الاقتصادي، الذي ينفي عن الحياة الإنسانية عوامل الخوف والروع والفزع.

جـ - العمل على تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين الأفراد والمجتمعات بما يحقق لهم الكفاية الاقتصادية، والكرامة الدينية.

د- العمل على رفع مستوى الدخل الفردي بمكافحة التضخم والبطالة،

(١) " التخطيط الاستراتيجي لتحقيق الأمن الاقتصادي والنهضة المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية": سعيد علي القليطي، صـ ٤، بحث بعنوان مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني، الرياض، ٢٠٠٧.

وإقامة صندوق للصدقات والكفارات والهبات وتنظيم توزيع إيراداتها على المحتاجين وحسب حاجاتهم.

هـ - توفير أسباب العيش الكريم وتلبية الاحتياجات الأساسية، ورفع مستوى الخدمات، مع العمل على تحسين ظروف المعيشة، وخلق فرص عمل لمن هو فى سن العمل مع الأخذ بعين الاعتبار تطوير القدرات والمهارات من خلال برامج التعليم.

و- التأهيل والتدريب وفتح المجال لممارسة العمل الحر فى إطار التشريعات والقوانين القادرة على مواكبة روح العصر ومتطلبات الحياة الراهنة .

ز - السعي في قضاء حوائج الناس هو جزء من التعاون الاقتصادي الذي بوجوده ينتعش المجتمع، لأن وجود إنسان محتاج سيكون عالة على الاقتصاد وسيؤدي إلى انهيار الحياة الاقتصادية المرفهة.

مما سبق يتبين أن:الاستقرار المجتمعي مرتبط بأمن كل إنسان في المجتمع على دينه ونفسه وماله وأهله وعرضه، وبالتالي نجد علاقة وثيقة بين الاستقرار المجتمعي والإيمان بالله - تعالى - وكذلك بينه وبين الأمن الاقتصادي، والأمن الأسري، والأمن الفكري، والأمن السياسي، ومن ثم فإن الاستقرار المجتمعي يتحقق بكثير من السبل المقاصدية المشروعة،التي جاء بها الشرع الحنيف.

الخاتمة

في نهاية المطاف، أشكر الله - تعالى - على ما منّ به عليّ من الانتهاء من هذا البحث المتواضع، سائلًا المولى - جل علا - أن يتقبله وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

أولا - النتائج:

تظهر أهم نتائج البحث فيما يلي:

أ - الشريعة الإسلامية سبقت جميع النظم والقوانين، التي اهتمت بالأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي، يظهر ذلك من خلال حرصها على أمن المسلم على عقيدته الدينية وأفكاره العلمية والعقلية، وكذلك الأمن الغذائي والبيئي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي.

ب - الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وتطبيقها على أرض الواقع، له أثر بارز في حفظ الأمن وتحقيق الاستقرار المجتمعي، حيث إن هذه المبادئ تربي المسلم على حب الخير ، وكف الأذى، والالتزام بمكارم الأخلاق، التي تعتبر أقوى حاجز في مواجهة الجريمة، كما أنها خير ضابط لسلوك الإنسان.

جـ - غاية الشريعة الإسلامية تحقيق السعادة للإنسان في دنياه وآخرته؛ مما يؤدى إلى نشر الأمن والسلام المجتمعي، فينبغي ألا يوظف الدين في غير ما جاء من أجله لهوىً في النفس أو لتحقيق مكاسب دنيوية.

د- اعتنت الشريعة الإسلامية بحفظ الضروريات الخمس: الدين والنفس

والعقل والعرض والمال ، ورتبت الأحكام المناسبة لها، وكان من أهم أهدافها في ذلك هو الحفاظ على الأمن الاجتماعي والاستقرار المجتمعي.

هـ - أحكام الشريعة الإسلامية حين تطبق في جميع مجالات الحياة، تضمن للمجتمع أمنه واستقراره الداخلي والخارجي،كما أن غياب التربية إيمانية، والتخلي عن دراسة العلوم الشرعية، سببان عظيمان لوقوع الفتن وانتشارها ، الأمر الذي يوجب العناية بهما والاهتمام بتحصيلهما وتطبيقهما على أرض الواقع.

ثانيًا - التوصيات:

تظهر أهم توصيات هذا البحث فيما يلي:

أ - ضرورة العمل على تفعيل دور الأسرة في بناء الإنسان السوي وسد الثغرات، التي تنشأ منها الخروق الأمنية والانحرافات الداخلية والخارجية.

ب - ضرورة العمل على تحفيز المجتمع على التعاون والتكاتف والتراحم، وإشاعة روح التواصي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتأكيد على دور المسجد كمنطلق؛ لتكوين التجمعات القائمة على التكاتف والتعاون.

جـ - بث ثقافة التعايش في المجتمع وإشاعة روح التسامح وحسن الظن بالآخرين، وإشاعة روح المواطنة وحب الوطن وزرع روح المشاركة للعمل على إعماره والحفاظ على وجهه الحضاري.

د- تفعيل دور القضاء واحترام القانون والالتزام بالمقررات والتعليمات التي تنظم شؤون المجتمع وتشديد العقوبة على المنحرفين والأشرار، والعمل على إيجاد جهاز للمشاورة الاجتماعية والتربوية يلحق بإحدى الوزارات المعنية، يكون مهمته تقديم المساعدة لذوي المشكلات النفسية والاجتماعية.

هـ- العمل على وجود هيئة تتحمل مسؤولية التخطيط للأمن الاجتماعي، وهي تضم ممثلين عن الأجهزة الأمنية وأئمة المساجد ومنظمات المجتمع المدني ومدراء المدارس والدوائر المعنية وأساتذة جامعيين في علم الاجتماع والتربية، وغيرهم ، على أن تقوم هذه الهيئة بالتخطيط ووضع الوسائل وتحديد السبل لتحقيق الاستقرار المجتمعي.

وبعـــــد

فهذا عمل أرجو أن ينفعني الله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ به وأسأله ـ سبحانه وتعالى ـ القبُول والتوفيق والسّدادَ فِي القوْل والعمَل. وأن يجعلَ هذَا العَملَ خَالصًا لوَجْهه الْكريم، وخدمةً للعِلم وأَهْله، ودعوة إلَى شَرع اللهِ ومنهجه. وما كانَ فيه مِن صواب فمن اللهِ وحده، له الفضل والحمد وَالمِنَّةُ، وَمَا كان فِيه مِن خَطأٍ وتقصيرٍ فمن نفسِي ومنَ الشّيطان. وأسْتغفرُ اللهَ ـ تعالَى ـ منْهُ، وأسألهُ التّجاوز عنه، والتوفيق لتداركه وتصحيحه.كما أسأله ـ عَزَّوَجَلَّ ـ أن يجعل هذا العمل في سبيله، ووسيلةً إلى رضوانه، وسببًا في عفوه وغفرانه. وصلّ اللهُم وسلّم وبارك على سيّدنا محمّد ـ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ـ وعلى آله وصحبِه أجمعِين.

أهم المصادر والمـــراجـــع

أولا : القرآن الكريم.

ثانيًا : كتب السنة النبوية المطهرة:

١- الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق:مصطفى ديب البغا، ط. دار ابن كثير، اليمامة، بيروت،ط. الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .

٢- " سنن الترمذي" محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق:أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٣- " سنن ابن ماجه": محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الزهد، باب القناعة، بيروت، دار الفكر،د.ت.

٤- "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس": إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي،ط. مكتبة القدسي، القاهرة، سنة ١٣٥١ هـ

ثالثًا : مراجع عامة:

١- " الاختيار لتعليل المختار" عبد الله الموصلي، ط. دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٩٧٥م.

٢- " البحث العلمي مناهجه وتقنياته ": عمر محمد زيدان، ط. مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٣٩٤هـ.

٣- " أزمات ومرتكزات الاستقرار في المجتمعات العربية": د. عادل ياسر نصر، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، د.ت

٤- " الإسلام وأوضاعنا الاقتصادية ": أ. محمد الغزالي، ط. القاهرة، ١٩٨٧م .

٥- " الإسلام والأمن الاجتماعي ": د. محمد عمارة، ط.دار الشروق، ط. الأولى، سنة ٤١٨ هـ = ١٩٩٨م.

٦- " الاقتصاد في الاعتقاد": الإمام أبو حامد الغزالي، ط. مكتبة ومطبعة صبيح، القاهرة.
٧- " الأمن الثقافي: مفهومه ودواعيه وعوامل تحقيقه ": نهلة محمد أحمد جبر، الأمانة العامة لجامعة الدل العربية، القاهرة، د.ت.
٨- " أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ط.مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط. الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م
٩- " البناء الاجتماعي": إحسان الحسن، ط. دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٥م .
١٠ -" تحقيق الأمن الاجتماعي في الإسلام"، بسام خضر الشطي، صـ ٤١ - ٥٢، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد ٧٧، السنة ٢٤، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
١١ - تربيتنا الروحية ": أ. سعيد حوى، ط. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط. السادسة، سنة ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٩م.
١٢ -" التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة ": د. مقداد يالجن، ط. الرياض، سنة ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
١٣ - تفسير القرآن العظيم": الإمام ابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ط. دار طيبة للنشر الرياض، ط. الثانية، ١٩٩٩م.
١٤ -" علم المقاصد الشرعية ": د. نور الدين الخادمي ، ط. مكتبة العبيكان، ط. الأولى ، سنة ١٤٢١هـ.
١٥- " القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن الشامل": نور الدين الخادمي، " المجلد ٢١، العدد ٤٢،المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب.
١٦- " المجتمع الإسلامي المعاصر ": محمد المبارك، ط. دار الفكر، بيروت، ط. الخامسة، سنة ١٤٠٠هـ .
١٧- " المحلى" علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، بيروت، دار

الآفاق الجديدة، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي.
١٨ -" مسئولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي": عبد الستار الهيتي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر " الأمن الاجتماعي تحديات وتطلعات " المنعقد في البحرين لعام ٢٠٠٧م .
١٩- " معجم لغة الفقهاء": محمد رواس قلعجي، وحامد صادق قنيبي، ط. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط. الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
٢٠ - " مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام ": د. محمد عمارة، ط. مكتبة الإمام البخاري، ط. الأولى، سنة ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.
٢١- " مقومات الأمن في القرآن الكريم": إبراهيم الهويمل، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٥، العدد

The most important sources and references

First: the Holy Qur'an.

Second: The Books of the Prophetic Sunnah:

1- Al-Sahih Al-Mukhtasar Mosque, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari, investigation: Mustafa Dib Al-Bagha, p. Dar Ibn Kathir, Yamamah, Beirut, i. The third, the year 1407 AH - 1987 AD.

2- "Sunan Al-Tirmidhi" Muhammad bin Issa Abu Issa Al-Tirmidhi Al-Salami, investigation: Ahmed Muhammad Shaker and others, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.

3- "Sunan Ibn Majah": Muhammad Bin Yazid Abu Abdullah Al-Qazwini, investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Book of Asceticism, Bab Al-Qana'a, Beirut, Dar Al-Fikr, d.T.

4- "Kashf Al-Khafa wa mozel alelbas from the hadiths that are well-known on the people's tongues": Ismail bin Muhammad Al-Ajlouni Al-Jarrahi, i. Al-Qudsi Library, Cairo, year 1351 AH.

Third: General references:

1- "Al-Ikhtyar latalil Al- Mukhtar" Abdullah Al-Mawsili, p. House of Knowledge, Beirut, 3rd Edition, 1975 AD.

2- "Scientific Research, its Methods and Techniques": Omar Muhammad Zaidan, i. The Egyptian General Book Organization Press, Cairo, year 1394 AH.

3- "Crisis and Stability Pillars in Arab Societies" Dr. Adel Yasser Nasr, College of Political Science, Al-Mustansiriya University, Dr. T

4- "Islam and our economic conditions": a. Muhammad Al-Ghazali, i. Cairo, 1987 AD.

5- "Islam and Social Security": Dr. Muhammad Emara, t. Dar Al-Shorouk, p. The first, year 418 AH = 1998 AD.

6- "Al-Iqtesad fi al-ehteqad": Imam Abu Hamid Al-Ghazali, p. Sobeih Library and Press, Cairo.

7- "Cultural Security: Its Concept, Reasons and Factors for its Realization": Nahla Muhammad Ahmed Gabr, General Secretariat of the Arab League, Cairo, d.T.

8- "Iysar Al-tafasir laqalam alaly alkabir: Jaber bin Musa bin Abdul

Qadir bin Jaber Abu Bakr Al-Jaza'iri, t. Library of Science and Judgment, Medina, Saudi Arabia, Fifth Edition, 1424 AH / 2003 AD
9- "Social Construction": Ihsan Al-Hassan, p. Dar Al-Tali'a, Beirut, 1985 AD.
10 - "Achieving Social Security in Islam", Bassam Khader Al-Shatti, pp. 41-52, Journal of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University, Issue 77, Year 24, 1430 AH, 2009 AD.
11 - Our Spiritual Education: Prof. Saeed Hawwa, i. Dar al-Salaam for printing, publishing, distribution and translation, sixth edition, year 1419 AH - 1999 AD.
12 - "Islamic Education and its Role in Combating Crime": Dr. Miqdad Yalcin, i. Riyadh, year 1408 AH - 1987 AD.
13 - Interpretation of the Great Qur'an: Imam Ibn Kathir, investigation: Sami bin Muhammad Al-Salama, vol. Taiba Publishing House, Riyadh, 2nd ed., 1999 AD.
14 - "The Science of Legal Purposes": Dr. Noureddine Al-Khadidi, i. Obeikan Library, t. The first, in the year 1421 AH.
15- "Al-Qawaed Al- Fiqhyh Related to Comprehensive Security": Nour Al-Din Al-Khadmi, Vol. 21, No. 42, The Arab Journal for Security Studies and Training.
16- "Contemporary Islamic Society": Muhammad Al-Mubarak, p. Dar Al-Fikr, Beirut, t. Fifth year, 1400 AH.
17- "Al-Muhalla" Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Dhahiri Abu Muhammad, Beirut, Dar Al-Afaq Al-Jadidah, achieved by the Committee for the Revival of Arab Heritage.
18 - "The Responsibility of Individuals and Governmental Agencies in Achieving Social Security": Abdul-Sattar Al-Hiti, a working paper presented to the "Social Security Challenges and Aspirations" conference held in Bahrain for the year 2007.
19- "Mojam loghat alfoqaha": Muhammad Rawas Qalaji, and Hamid Sadiq Qunaibi, p. Dar Al-Nafaes for printing, publishing and distribution, i. The second, 1408 AH - 1988 AD.
20 - "The Elements of Social Security in Islam": Dr. Muhammad Emara, i. Imam al-Bukhari Library, t. The first, the year 1430 AH = 2009 AD.

21- “The Elements of Security in the Noble Qur’an”: Ibrahim Al-Huwaimel, The Arab Journal for Security Studies and Training, Vol. 15, No.

فهرس الموضوعات

الموضـــــــوع	الصفحة
ملخص البحث	١٣١
المقدمة	١٣٣
أهمية الموضوع وأسباب اختياره	١٣٥
منهج الدراسة	١٣٧
مشكلة الدراسة	١٣٧
أهداف الدراسة	١٣٨
تقسيم الدراسة	١٣٨
المبحث الأول: مفهوم الاستقرار المجتمعي وصلته بمقاصد الشريعة الإسلامية	١٣٩
المطلب الأول: مفهوم الاستقرار المجتمعي	١٤١
المطلب الثاني: التأصيل الشرعي للاستقرار المجتمعي	١٤٦
المطلب الثالث: علاقة الاستقرار المجتمعي بمقاصد الشريعة الإسلامية.	١٥٤
المبحث الثاني: مقومات الاستقرار المجتمعي وسبل تحقيقه في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية	١٥٨
المطلب الأول: الأمن الروحي والأخلاقي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية	١٥٨
المطلب الثاني: الأمن الفكري وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية	١٦٣
المطلب الثالث: الأمن السياسي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية	١٦٧
المطلب الرابع: الأمن الاجتماعي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من	

خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية..... ١٧٠
المطلب الخامس: الأمن الاقتصادي وسبل تحقيق الاستقرار المجتمعي من
خلاله في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية..... ١٧٤
الخاتمة، وبها أهم النتائج والتوصيات..... ١٧٨
فهرس المصادر والمراجع ١٨١
فهرس الموضوعات..... ١٨٧